مطـــابع الرأي التجارية
الطباعة بالأحبار الهجنة
Hybird, UV and conventional printing
WE MAKE COLORS COME TRUE
(مجلات ، كتب ، بوسترات ، نشرات ، صحف ...)

"الرأي" ومذكرة احضار "اللويبدة" للسجن!

يارا الغزاوي تكتب: حدّثوني عن الفساد أحدّثكم عن الارهاب!

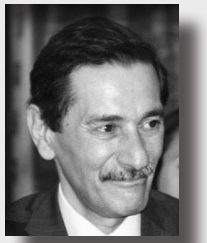

باسم سكجها يكتب عن: "الرأي" و "اللويبدة" وأشياء أخرى

ماجد شاهين يكتب عن دالية وليمونة وعن خندق الحربِ، والحبّ، أيضاً...

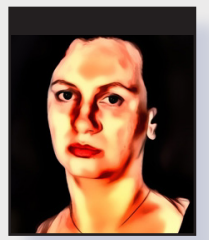

عندليب الحسبان تكتب عن جدّتها نصّاً يستعيد اليوم قبل الأمس.

آنو السرحان تعلن قصيدتها الجديدة...

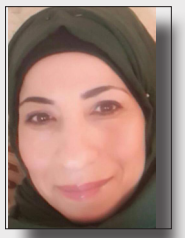

عبلة عبد الرحمن تكتب: أعطونا الطفولة!

د. معين المراشدة

د. عصمت حوسو

سميح جبرين

نبيل عماري

المحتويات

تعتذر "اللويبدة" عن تأخر صدورها لأسباب لا تخفى على القارئ.
وتعتذر "اللويبدة" عن تأجيل حفلها السنوي لأسباب لا تخفى على القارئ.
وتأسف "اللويبدة" لأنّ الحال وصل إلى الدرك الأسفل في ظلّ هؤلاء الذين تسيّدوا الوضع الصحافي في ظلّ تغييب الحق والحقيقة، لصالح الظلم والظلام

aramex.org
aramex
delivery unlimited
البنك الأردني الكويتي
JORDAN KUWAIT BANK
"More than just a bank"
البنك العربي
ARAB BANK
للنجاح مسيرة

موضوع الغلاف

حين أسمع كلمة "صحافة حرّة" أتحسّس مسدسي.

جوزيف غوبلز

قصّة "الرأي" و"اللويبدة"!

بقلم: باسم سكجها

اللواء المتقاعد من الأمن العام مدير عام "الرأي"

كاريكاتور بريشة المبدع ناصر الجعفري يضع "اللويبدة" في "الجويدة"!

التباليغ

رقم التبليغ	نوع التبليغ	تاريخ التبليغ	سبب الحالة	حالة الاستلام	طريقة التبليغ	حالة التبليغ
10289953	مذكرة تبليغ حكم	07/04/2014	عدم العثور	لم يتم التبليغ	قسم التباليغ	مكتمل
9063970	مذكرة تبليغ لائحة دعوى و موعد جلسة للمدعى عليه	07/10/2013	عدم العثور	لم يتم التبليغ	قسم التباليغ	مكتمل
9063969	مذكرة تبليغ لائحة دعوى و موعد جلسة للمدعى عليه	07/10/2013	عدم العثور	لم يتم التبليغ	قسم التباليغ	مكتمل

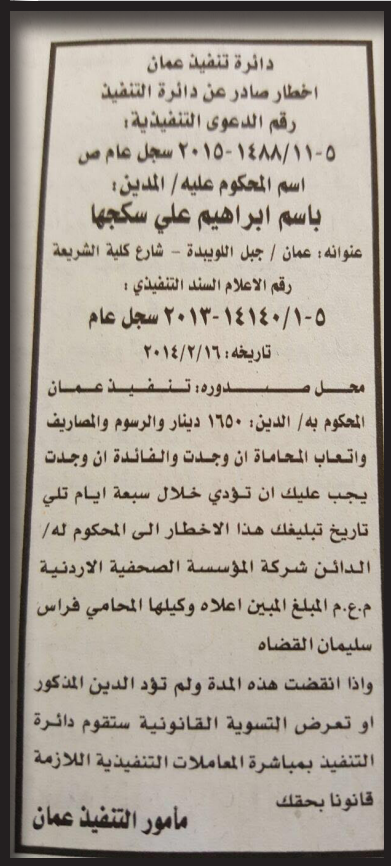

دائرة تنفيذ عمان
اخطار صادر عن دائرة التنفيذ
رقم الدعوى التنفيذية:
٢٠١٥-١٤٨٨/١١-٥ سجل عام ص
اسم المحكوم عليه/ المدين:
باسم ابراهيم علي سكجها
عنوانه: عمان / جبل اللويبدة - شارع كلية الشريعة
رقم الاعلام السند التنفيذي:
٢٠١٣-١٤١٤٠/١-٥ سجل عام
تاريخه: ٢٠١٤/٢/١٦
محل صدوره: تنفيذ عمان
المحكوم به/ الدين: ١٦٥٠ دينار والرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة ان وجدت والفائدة ان وجدت
يجب عليك ان تؤدي خلال سبعة ايام تلي تاريخ تبليغك هذا الاخطار الى المحكوم له/ الدائن شركة المؤسسة الصحفية الاردنية م.ع.م المبلغ المبين اعلاه وكيلها المحامي فراس سليمان القضاه
واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او تعرض التسوية القانونية ستقوم دائرة التنفيذ بمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك
مأمور التنفيذ عمان

نوع التبليغ	تاريخ التبليغ	سبب الحالة	حالة الإستلام	طريقة التبليغ	حالة التبليغ
كتاب حجز على أموال لدى البنوك	17/01/2018			المحكمة	مكتمل
مذكرة إحضار	14/12/2017			قسم التباليغ	مرسلة الى الامن العام
مذكرة إحضار	13/12/2017			قسم التباليغ	مرسلة الى الامن العام
مذكرة إحضار	28/11/2017			قسم التباليغ	مرسلة الى ضابط الارتباط
اخطار صادر عن دائرة التنفيذ	04/02/2015	عدم العثور	لم يتم التبليغ	قسم التباليغ	مكتمل
اخطار صادر عن دائرة التنفيذ	04/02/2015	عدم العثور	لم يتم التبليغ	قسم التباليغ	مكتمل

التباليغ

رقم التبليغ	نوع التبليغ	تاريخ التبليغ	سبب الحالة	حالة الاستلام	طريقة التبليغ	حالة التبليغ
10289953	مذكرة تبليغ حكم	07/04/2014	عدم العثور	لم يتم التبليغ	قسم التباليغ	مكتمل
9063970	مذكرة تبليغ لائحة دعوى و موعد جلسة للمدعى عليه	07/10/2013	عدم العثور	لم يتم التبليغ	قسم التباليغ	مكتمل
9063969	مذكرة تبليغ لائحة دعوى و موعد جلسة للمدعى عليه	07/10/2013	عدم العثور	لم يتم التبليغ	قسم التباليغ	مكتمل

يمين: مراحل تبليغ "اللويبدة في المحكمة... لم يتم العثور . يسار: عنوان مضلل لمجلة "اللويبدة

موضوع الغلاف

لم أفهم ما الذي استفاده المدير العام لصحيفة "الرأي" من وضعي على حدّ سكين طوال أسابيع، محاولاً زجّي في السجن، وذلك ما كان بعيداً عن أسنانه، والحمد لله الذي لا يُحمد على مكروه سواه.

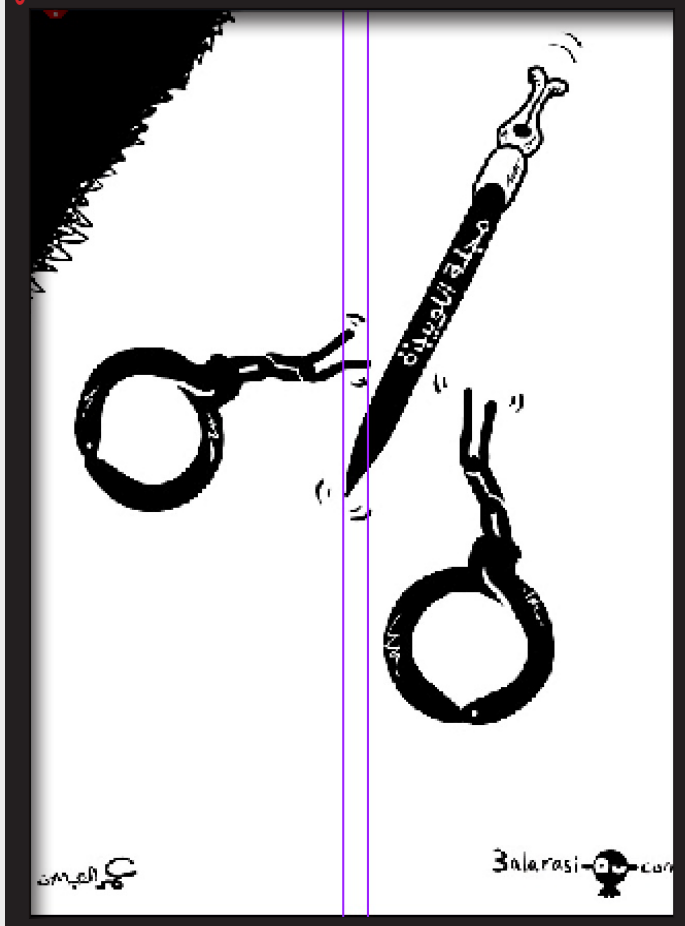

بسم الله الرحمن الرحيم

عطوفة الاستاذ رمضان الرواشدة المحترم
رئيس مجلس الادارة/ شركة المؤسسة الصحفية الأردنية
عطوفة الاستاذ فريد السلواني المحترم
المدير العام

تحية طيبة وبعد
فأودّ أن أضعكم في صورة أصل الدعوى الحقوقية التي رفعتها مؤسستكم عليّ/ مجلة اللويبدة بشأن مطالبة مالية تعود إلى شهر تموز من العام ٢٠٠٨.
١- سألتني إدارة "الرأي" في ذلك الوقت أن أتوقف عن طباعة المجلة في مطبعة فراس باعتبار أنّ مطابع الرأي التجارية الجديدة ستقدم لي إنتاجاً فائق الجودة، وأفضل ممّا لدينا، وبأسعار أفضل. وعلى أساس أنّني إبن صحيفة "الرأي" ولأنّ مجلة "اللويبدة" منتشرة وهكذا سيتمّ عرض الانتاج الطباعي بأفضل صوره على الناس.
٢- تمّ الاتفاق على وضع اعلان لمطابع الرأي التجارية في العدد وفي الاعداد اللاحقة ليخصم من سعر الطباعة.
٣- تمّ الاتفاق على تسديد المطالبة المالية للرأي مخصوماً منها سعر الإعلان مع ارسال العدد التالي للطباعة.
٤- قمت بالغاء الاتفاق مع مطبعة فراس، وبعثت بالعدد الثالث عشر من "اللويبدة" للطباعة في "الرأي". وفعلاً فقد حصلنا على انتاج فائق الجودة، كما تمّ نشر إعلان "مطابع الرأي التجارية" على الغلاف الأخير.
٥- اتصلت دائرة المطبوعات والنشر مع إدارة المؤسسة الصحفية الأردنية بعد أسبوع من الصدور وطلبت منها عدم طباعة العدد التالي من "اللويبدة" لسبب خلاف قانوني، وقامت ادارة المطابع التجارية بابلاغي هذا القرار وأنّها تعتذر عن الطباعة حتى يتم ابلاغها من دائرة المطبوعات بعكس ذلك.
٦- دخلت ادارة مجلة "اللويبدة" في سجالات قانونية مع دائرة المطبوعات لمدة سنتين. وناصرت صحيفة "الرأي" مشكورة وجهة نظر اللويبدة بأخبار وتقارير. وتمّ حلّ الاشكال أخيراً وبعد سنتين بتدخل ديوان الرأي والتشريع باعطاء اللويبدة حقها، والتأكيد أنّها مرخصة أصلاً حسب الأصول. وتمّ ابلاغنا بذلك عبر دولة رئيس الوزراء شخصياً في حينه.
٧- وخلال تلك الفترة لم تطالبنا جريدة الرأي بالتسوية المالية نظراً لصعوبة الوضع. وبعد ثلاث سنوات قام قسم التحصيل في "الرأي" بالاتصال باللويبدة من أجل تحصيل مطالبة مالية بقيمة نحو ألف وستمائة دينار، وكان ردنا دائماً بأنّ المبلغ أقل من ذلك، لأنّ سعر الطباعة يفترض أن يكون أقل من ألف وثلاثمائة دينار وهو السعر الذي كنّا نطبع به في مطبعة فراس ومخصوماً منه مبلغ ستمائة دينار سعر الاعلان المتفق عليه. والذي نُشر على الغلاف الأخير، أي أنّ المبلغ الاجمالي سيكون سبعمائة دينار أو أقل. بالاضافة إلى أن اللويبدة تمرّ بمرحلة مالية صعبة لسبب توقفها الظالم عن الصدور ولتأجيل التسوية المالية حتّى تتحسّن الأحوال.
٨- فوجئت قبل نحو سنة من الآن بقيام "الرأي" بنشر إعلان "إخطار صادر عن دائرة التنفيذ"، دون أن أعرف أصلاً أنّ هناك قضية في المحكمة فلم اتبلغ شيئاً ولم يتصل بي أحد وعنواني معروف للجميع. أمّا العنوان المذكور في الاعلان التنفيذي هو / جبل اللويبدة شارع الشريعة وأنا لم أسكن في ذلك الشارع في حياتي. ومكتبي لم يكن هناك أيضاً.
٩-وقد تمّ استئناف القرار التنفيذي ولكن تمّ رد الاستئناف. وعلمت الان أنّ المحامية تطالب بمبلغ الفين وثمانمئة دينار وتهدد بالتنفيذ ومنه المطالبة بسجني.
١٠- أرفق العدد المطبوع وفيه اعلان مطابع الرأي التجارية، وصورة عن اعلان المحكمة في العام الماضي. والغريب أنّ الدعوى ضدّي شخصياً وليست على مؤسستي التي تصدر مجلة اللويبدة.
١١- قمت على مدار اربع وثلاثين سنة بالتعامل مع مطابع الرأي التجارية ودفعت خلالها ما يزيد على نصف مليون دينار بالاضافة إلى التعامل مع قسم الاعلانات بما يصل إلى ثلاثمائة ألف دينار، ولم تحصل بيننا أية مشاكل من أيّ نوع.

عطوفة الأخ العزيز
أضعكم في صورة الوضع الحالي، مع استعدادي لتسوية عادلة لا يظلم فيها أيّ طرف.

أخوكم باسم سكجها

من اليمين: العدد الثالث عشر من "اللويبدة" حيث طبع في "الرأي" وأعلنت مطابع الرأي فيه. في الوسط الرسالة إلى إدارة "الرأي". في اليسار كاريكاتور المبدع الحبيب عمر العبداللات عن كسر "اللويبدة" للقيود

ولم أفهم ما الذي جعله يظنّ أنّ انقاذ "الرأي" التي أوصلت إلى حافة الانهيار، لا سمح الله، سيأتي من ألفي دينار يأخذها عنوة وحراماً أمام الله ومن مالي الحرّ، بعد اللعبّ على مواد موضع جدل في النظام القضائي سمحت له أن يأخذني غدراً، ويحصل بالتلاعب والتكاذب، والادعاء الكاذب عن عنواني المعروف للجميع على حكم قضائي، ثمّ يعمّم على الجهاز المحترم الذي عملٍ فيه أيام زمان أن يحضرني مخفوراً إلى السجن.
ولأنّني ابن المؤسسة، وتعنيني كما يعنيني ابني، وكما كان لي أبي، ظللتُ أفكّر في السبب، فلم أجد سوى أنّه عاجز عن الإدارة التي تفترض منه انقاذ المؤسسة بالبحث عن سبل جلب الأموال من خلال الاعلان وبيع الصحيفة الورقية والالكترونية للناس بعد تطويرهما، وتسديد الرواتب المتأخرة للموظفين، والبحث عن شبهات فساد في مبنى ومطبعة أكلهما الزمن، وضيّعا على الزملاء عشرات الملايين، ولكنّه فعل كما التاجر صاحب الدكّانة الصغيرة الذي أفلس فبحث في دفاتره القديمة المغبّرة، ودجّل فيها، وقال: ها أنذا، كما فعل دونكيشوت حين حارب طواحين الهواء!

الصحّ.. آفة.. والكايد

وفي تقديري الذي كتبته قبل

سنوات وسنوات، في كتاب صدر عن "الرأي" نفسها، أنّ مثل هذا المدير هو الذي يجعل من "الصحّ.. آفة". وكان بتقديم راحلها وراعيها وكبيرها وشيخها محمود الكايد. فالتعيين من الحكومات لأناس على أسس الواسطة والمحسوبية والتراضي والقرابة والفساد الاداري والولاء الأعمى للحكومات، بصرف النظر عن عدم وجود أدنى كفاءة، في مناصب قيادية في مؤسسات صحافية هو السبب الذي سيوصل إلى الكارثة.

ولم أكن أتخيّل في يوم من الأيام أن يكون بيني وبين "الرأي" خلاف من أيّ نوع، وحين تقدّمت باستقالتي منها لأستاذي الكبير محمود الكايد علّقتها على اللوحة، فوافق عليها وعلّقها على اللوحة نفسها، بعد أن كتب عليها: وستظلّ مدعواً أبداً إلى مناسباتنا اليومية!

أقول ما أقول، وأنا أستغرب، واستهجن، وأستعيذ بالله ممّا جرى، فهل وصلت بنا الحال إلى هذا الدرك، وأنشر هنا نصّ الشكوى التي سأتقدّم بها إلى نقابة الصحفيين الأردنيين وفيها ما فيها من شرح عمّا جرى... ويبقى أنّ "الرأي" ستظلّ قبل شجاعة الشجعان، وقبل وبعد "عابري السبيل والمغضوب عليهم والمارقين والجهلاء والمدلّسين المرجفين"، مؤسسة وصحيفة على رأسنا جميعاً، إلى أبد الآبدين إن شاء الكريم...

بسم الله الرحمن الرحيم

عمّان في ٢٢ شباط ٢٠١٨

سعادة الأستاذ نقيب الصحافيين المحترم
أصحاب السعادة الأساتذة نائب النقيب وأعضاء مجلس النقابة المحترمين

تحية طيبة، وبعد

فأرجو قبول شكواي بالحقّ المهني والأخلاقي والشخصي على شركة المؤسسة الصحفية الأردنية/ "الرأي"، بالاعتبارات التالية:

أولاً - باعتباري الشخصي كامل العضوية في النقابة.

ثانياً - باعتبار مؤسستي الصحفية "اليوم الاردني للنشر والتوزيع" التي تصدر مجلة "اللويبدة" والمسجلة رسمياً في هيئة الاعلام.

ثالثاً - باعتبار شركة المؤسسة الصحفية الأردنية/ "الرأي"، مؤسسة صحفية من تلك التي عرّفها قانون نقابتنا بالتالي:

المؤسسة الصحفية: الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يُصدر في المملكة مطبوعة صحفية.

رابعاً - واستناداً إلى الفقرة د من المادة ٤ من قانون النقابة التي تنصّ على:

توثيق الصلات وعرى التعاون بين الصحفيين الأردنيين في سبيل الارتقاء بالمهنة والعمل على تسوية المنازعات المهنية بينهم.

وإلى المادة ٣٦ التي تؤكد في بندها هـ على كرامة أعضاء النقابة، وتنص على: المحافظة على مبادئ المهنة وتقاليدها والدفاع عن حقوق النقابة ومصالحها وكرامة أعضائها.

وإلى المادة ز التي تنصّ على :

المساهمة في حل الخلافات المهنية بين أعضاء النقابة أو بينهم وبين الأفراد والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة.

وإلى المادة ط التي تنصّ على : القيام بأي مهام أو صلاحيات أخرى ينص عليها هذا القانون أو الأنظمة الصادرة بمقتضاه.

وبالرجوع إلى النظام الداخلي للنقابة المادة 43ـ

أ- تستوفي النقابة الرسوم التالية :ـ

٤- الف دينار رسم اشتراك سنوي للمؤسسة الصحفية التي تصدر مطبوعة صحفية اسبوعية او شهرية.

وهو ما يؤكد مساواة الصحفي بالمؤسسة الصحفية وكونها عضواً ولو اعتبارياً في النقابة.

بسم الله الرحمن الرحيم

عمّان في ٢٢ شباط ٢٠١٨

سعادة الأستاذ نقيب الصحافيين المحترم
أصحاب السعادة الأساتذة نائب النقيب وأعضاء مجلس النقابة المحترمين

تحية طيبة، وبعد

فأرجو قبول شكواي بالحقّ المهني والأخلاقي والشخصي على شركة المؤسسة الصحفية الأردنية/ "الرأي"، بالاعتبارات التالية:

أولاً - باعتباري الشخصي كامل العضوية في النقابة.
ثانياً - باعتبار مؤسستي الصحفية "اليوم الاردني للنشر والتوزيع" التي تصدر مجلة "اللويبدة" والمسجلة رسمياً في هيئة الاعلام.
ثالثاً - باعتبار شركة المؤسسة الصحفية الأردنية/ "الرأي"، مؤسسة صحفية من تلك التي عرّفها قانون نقابتنا بالتالي:
المؤسسة الصحفية: الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يُصدر في المملكة مطبوعة صحفية.

الطبيعي أو المعنوي الذي يُصدر في المملكة مطبوعة صحفية.
رابعاً - واستناداً إلى الفقرة د من المادة ٤ من قانون النقابة التي تنصّ على:
توثيق الصلات وعرى التعاون بين الصحفيين الأردنيين في سبيل الارتقاء بالمهنة والعمل على تسوية المنازعات المهنية بينهم.
وإلى المادة ٣٦ التي تؤكد في بندها هـ على كرامة أعضاء النقابة، وتنص على: المحافظة على مبادئ المهنة وتقاليدها والدفاع عن حقوق النقابة ومصالحها وكرامة أعضائها.
وإلى المادة ز التي تنصّ على :
المساهمة في حل الخلافات المهنية بين أعضاء النقابة أو بينهم وبين الأفراد والهيئات والمؤسسات العامة والخاصة.
وإلى المادة ط التي تنصّ على : القيام بأي مهام أو صلاحيات أخرى ينص عليها هذا القانون أو الأنظمة الصادرة بمقتضاه.
وبالرجوع إلى النظام الداخلي للنقابة المادة 43ـ
أ- تستوفي النقابة الرسوم التالية :ـ
٤- الف دينار رسم اشتراك سنوي للمؤسسة الصحفية التي تصدر مطبوعة صحفية

مطابع يأكلها الغبار

اسبوعية او شهرية.
وهو ما يؤكد مساواة الصحفي بالمؤسسة الصحفية وكونها عضواً ولو اعتبارياً في النقابة.
وبالرجوع إلى الفقرة ج من المادة 44 التي تؤكد الأمر نفسه:
- تسري احكام الفقرة (أ) والبند (1) من الفقرة (ب) من هذه المادة على أي مؤسسة صحفية او مؤسسة اعلامية.

خامساً - واستناداً إلى العُرف الأخلاقي التاريخي الذي درج عليه عمل المنتسبين للنقابة أفراداً ومؤسسات في حلّ النزاعات المتعلقة بالمهنة بينهم ودياً من خلال النقابة .
سادساً - واستناداً إلى كون عنواني معروفاً للجميع ولا يخفى في حال من الأحوال عن شركة المؤسسة الصحفية الأردنية منذ

عشرات السنوات، حيث يزورني الزملاء فيها على الدوام في بيتي، وأكثر من ذلك، فقد قام الكثير من الزملاء من "الرأي" بالاتصال بي على مدار السنوات للحصول على تصريح أو رأي أو مقابلة صحافية.
بل وأكثر وأكثر من ذلك فابنتي تعمل في الشركة وكان بالامكان سؤالها عن عنواني، وأخيراً فإنّ عنواني موجود في النقابة ويمكن الوصول إليّ من خلالها، ومع ذلك فقد استخدمت إدارة "الرأي" عنواناً مضللاً وغير صحيح إطلاقاً في القضية المذكورة مما يشي بامكانية أن يكون تصيّداً وتضليلاً للعدالة (صورة الاعلان الرسمي في "الرأي" مرفقة) ويبدو أنّها استعملته منذ البداية، وكما يبدو من تفاصيل القضية حين أنّه "لم يتمّ العثور" (الصورة المرفقة من موقع وزارة العدل).
سابعاً- واستناداً إلى مبدأ أنّ سمعة الصحافي هي رصيده في المجتمع، وأن التشهير المقصود هو محاولة للنيل من سمعته ومن تاريخه والتأثير السلبي على طريقة أداء مهنته.
ثامناً- واستناداً إلى أملي بأن يعود ويتكرّس مبدأ أنّ النقابة هي بيت الصحافيين، والملجأ الأول

والأهمّ لهم في سبيل الحصول علىٍ حقوقهم.
تاسعاً - واستناداً إلى الوقائع التي سيرد ذكرها في شكواي، وبالاضافة إلى أمور أخرى. أتمنى عليكم النظر في موضوع شكواي واتخاذ الاجراءات المناسبة التي تستعيد لي ما أعتقد أنّه حقي المهنّي في عدم الانتقاص من سمعتي أو سمعة مجلتي "اللويبدة"، وحقّي المالي الذي أعتقد أنّه سُلب منّي على غير وجه حقّ.

الموضوع:

١- فوجئت بالصدفة، وقُبيل سفري تلبية لدعوة مهنية لزيارة لبنان قبل نحو شهر، بأنّني مطلوب للتنفيذ القضائي، وأنّ هناك ثلاث مذكرات إحضار صدرت بحقي، وأنّ هناك كتاب "حجز على أموال لدى البنوك"، وبعد البحث علمت أنّ شركة "المؤسسة الصحفية الأردنية/ الرأي" هي التي قامت بهذا كلّه.
٢- اتصلت فوراً بالزميل الاستاذ رمضان الرواشدة رئيس مجلس الادارة/ عضو في النقابة/ وابلغته بالأمر فأبدى استغرابه واستنكاره، وكيف أنّه من المستهجن أن تفعل

مع أستاذي وعميد "الرأي" محمود الكايد ذات رحلة صحافية

"الرأي" هذا مع أحد غريب،وقال: "فما البال أن يحصل معك". ووعدني أن يتّصل بالمدير العام لايقاف المسألة، وخلال المكالمة عرضت عليه تفاصيل القضية، وكوني جاهزاً للتسوية العادلة، كما وعدته أن أبعث له كتاباً وبالوثائق ما يدعم وجهة نظري، فرحبّ بذلك وهذا ما كان.
٣- بعثت في اليوم التالي كتاباً للأستاذ رمضان الرواشدة والعميد المتقاعد فريد السلواني المدير العام أشرح فيه تفاصيل ما جرى (الكتاب مُرفق)، واتصلت بالاستاذ رمضان للتأكّد من وصوله، فأكد ذلك، وقال إنّه ارسله للمدير العام مع ابداء رأيه الموافق على موقفي، وأعاد التأكيد على حلّ المسألة في اليوم نفسه.
٤- انتظرت ثلاثة أيام ولم يحصل شئ، فاتصلت بالنقيب الاستاذ راكان السعايدة ووضعته في صورة الأمر، فقام مشكوراً باستنفار واستنزاف وقته، واللقاء عدة مرات على مدار عشرة أيام مع الاستاذين الرواشدة والسلواني،

وحصل منهما غير مرة على وعود بالانهاء الفوري للمسألة، وذلك بالاتصال مع شركة المحاماة لانهاء مسألة طلب الاحضار والحجز على الأموال والتسوية المالية في اليوم نفسه أو اليوم التالي، وأتمنى سؤال سعادة النقيب عن تجربته خلال تلك الأيام، والوعود المضلّلة التي حصل عليها ولم تنفّذ.
٥- وأمّا وقد مرّ حينها أكثر من ثلاثة أسابيع، فقد اتصلت شخصياً بمكتب المحاماة (نبيل للقانون/ الاستاذ طريف شفيق نبيل)) المكلّف بالقضية التنفيذية لأكتشف أنّ أحداً لم يتّصل بهم من إدارة "الرأي"، وأن الوصول إلى هذه المرحلة التنفيذية كان بطلب من إدارة "الرأي"، وأنّ المكتب جاهز لتنفيذ أيّ قرار جديد يأتيه منها لوقف التنفيذ أو للتسوية المالية باعتباره مجرّد وكيل لها، ومن باب حُسن الظنّ بعثت للمكتب صورة الكتاب الذي كنتُ أرسلته للأستاذين رئيس مجلس الادارة والمدير العام لسؤالهما عن التسوية المطروحة للحلّ السريع، فكان الرد في اليوم التالي أنّ الادارة لم تردّ عليهم بأيّ قرار بهذا الشأن، وأنّ عليّ المتابعة مع ادارة "الرأي"، فأعدت الاتصال مع الاستاذ الرواشدة في اليوم التالي

ليبلغني أنّه ينتظر كتاباً من المدير العام لعرضه على مجلس الادارة في أول اجتماع له، وأنّه سيسافر في اليوم التالي وبعد عودته سيتابع الامر، وذلك يعني أنّني سأظلّ مُعرضاً لخطر السجن في أيّة لحظة حتى عودته، ومن ثمّ اجتماع مجلس الادارة وذلك يعني إلى ما شاء الله.

٦- ولأنّ الأمر كان يتعلّق بكوني مطلوباً من الأمن العام، ويمكن لأيّ دورية أن تحجزني تمهيداً لترحيلي إلى السجن، بل ويمكن الطلب من ادارة الأمن جلبي من بيتي على مرأى من أولادي وجيراني ويمكن تصويري من أيّ "عابر سبيل" بهذا الوضع باعتبار أنّه تمّ القبض عليّ وكأنّني مجرم، ولأنّ حسابي البنكي الذي يتعلق براتبي الشهري محجوز وأنّ تعميم الحجز مرّ على البنك المركزي ممّا يعني أنّني صرت في القائمة السوداء التي لا تستطيع التعامل مع البنوك إلاّ بعد فكّ الحجز، ولأنّ سياق ما حدث معي يُفيد بأنّ هذا كلّه أو بعضه قد يحصل معي، فقد خضعت للابتزاز، وقمت بالاتصال بمكتب المحاماة وكيل "الرأي" للسؤال عن المبلغ المطلوب للانهاء الفوري للمسألة، فقالوا إنّه نحو الفين وسبعمائة دينار (٢٧٠٠ دينار)، والحمد لله أنّني استطعت التصرف بجمع المبلغ سريعاً، وبعثته لهم فقاموا في اليوم التالي بارسال كفّ طلب إلى التنفيذ القضائي، واعطائي كتاب فك الحجز في البنوك، على أن أقوم أنا بالذهاب إلى البنوك لاجراء اللازم.

سعادة النقيب
أصحاب السعادة نائب النقيب
وأعضاء مجلس النقابة

وأبعث لكم صورة عن الكتاب الذي كنت أرسلته للسادة إدارة "الرأي"، ويمكن منه فهم تفاصيل المسألة، بالاضافة إلى صورة عن غلافي عدد مجلة "اللويبدة" الثالث عشر الأول والأخير، ذلك العدد الذي طبع عندهم، ويبدو فيها إعلان مطابع "الرأي" واضحاً، وتعرفون باعتباركم أبناء مهنة أنّه لا يمكن وضع ذلك الغلاف دون اتفاق، وخصوصاً أنّ التصميم جاء من عندهم، والطباعة كانت عندهم.

وآخر القول، فقد تعرّضت إلى ظُلم من ذوي القربى، بل أقرب من القربى حيث أهل بيت صحافي عشت فيه سنوات عزيزة من عُمري، وتقلّدت فيه مناصب مهمّة، وقبلي كان والدي رئيساً لتحريره ومات وهو يكتب فيه عموده اليومي، وأحبّ أن أضعكم أيضاً في صورة أنّ واحداً من الكتب المرجعية التوثيقية القليلة التي تناولت تاريخ الصحافة الأردنية في مرحلة معينة، وهو بعنوان: "صحافة، ولكن"، (مرفق نسخة منه)، وبتقديم حميم من عميد "الرأي" الراحل أستاذنا محمود الكايد كان من تأليفي، والناشر والطابع هو "مكتبة الرأي"، حيث سلسلة الاصدارات المهمّة، ولم أتقاض مقابله أيّ مبلغ كان، مع أنّه طبع منه ثلاثة آلاف نسخة ونفد من الأسواق، ولم أطالب "الرأي" بشيئ ماديّ لأنّني اعتبرتها وما زلت بيتي، وأقول هذا للتأكيد على علاقتي الوديّة التاريخية بالمؤسسة.

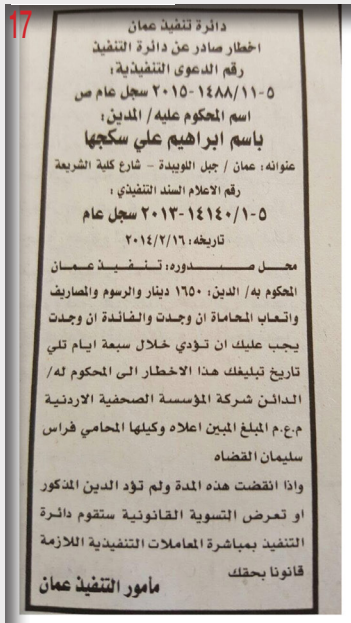
دائرة تنفيذ عمان
اخطار صادر عن دائرة التنفيذ
رقم الدعوى التنفيذية:
٢٠١٥-١٤٨٨/١١-٥ سجل عام ص
اسم المحكوم عليه/ المدين:
باسم ابراهيم علي سكجها
عنوانه: عمان / جبل اللويبدة - شارع كلية الشريعة
رقم الاعلام السند التنفيذي:
٢٠١٣-١٤١٤٠/١-٥ سجل عام
تاريخه: ٢٠١٤/٢/١٦
محل صدوره: تنفيذ عمان
المحكوم به/ الدين: ١٦٥٠ دينار والرسوم والمصاريف واتعاب المحاماة ان وجدت والفائدة ان وجدت
يجب عليك ان تؤدي خلال سبعة ايام تلي تاريخ تبليغك هذا الاخطار الى المحكوم له/ الدائن شركة المؤسسة الصحفية الاردنية م.ع.م المبلغ المبين اعلاه وكيلها المحامي فراس سليمان القضاه
واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور او تعرض التسوية القانونية ستقوم دائرة التنفيذ بمباشرة المعاملات التنفيذية اللازمة قانونا بحقك
مأمور التنفيذ عمان

أرجو ملاحظة كلمات: "عدم العثور" و"لم يتمّ التبليغ" و"لعدم تقديم بينة" في كلّ مراحل القضية.
كما أتمنى ملاحظة أنّ عنواني المذكور في الدعوى التنفيذية والمنقول عن الدعوى الأصلية لا يمتّ لي بأدنى صلة.
كما أتمنى الملاحظة أيضاً أنّ التشهير مقصود بذكر اسمي الشخصي وليس اسم مؤسستي...

وأتمنى قبول شكواي
والبحث فيها وإعادة حقّي
المسلوب حيث سمعتي
ومحاولة النيل المقصود من
كرامتي ومال أولادي الذي أخذ
من جيبي غدراً.

أخوكم باسم سكجها

وهنا نص الرسالة لـ "إدارة
الرأي"...
بسم الله الرحمن الرحيم

عطوفة الاستاذ رمضان
الرواشدة المحترم
رئيس مجلس الادارة/ شركة
المؤسسة الصحفية الأردنية

عطوفة الاستاذ فريد

السلواني المحترم
المدير العام

تحية طيبة وبعد
فأودّ أن أضعكم في صورة أصل
الدعوى الحقوقية التي رفعتها
مؤسستكم عليّ/ مجلة اللويبدة بشأن
مطالبة مالية تعود إلى شهر تموز من
العام ٢٠٠٨.
١- سألتني إدارة "الرأي" في ذلك
الوقت أن أتوقف عن طباعة المجلة في
مطبعة فراس باعتبار أنّ مطابع الرأي
التجارية الجديدة ستقدم لي إنتاجاً فائق

الجودة، وأفضل ممّا لدينا، وبأسعار أفضل،
وعلى أساس أنّني إبن صحيفة "الرأي"
ولأنّ مجلة "اللويبدة" منتشرة وهكذا
سيتمّ عرض الانتاج الطباعي بأفضل
صوره على الناس.
٢- تمّ الاتفاق على وضع اعلان لمطابع
الرأي التجارية في العدد وفي الاعداد
اللاحقة ليخصم من سعر الطباعة.
٣- تمّ الاتفاق على تسديد المطالبة
المالية للرأي مخصوماً منها سعر الإعلان
مع ارسال العدد لتالي للطباعة.
٤- قمت بالغاء الاتفاق مع مطبعة
فراس، وبعثت بالعدد الثالث عشر من

"اللويبدة" للطباعة في "الرأي". وفعلاً
فقد حصلنا على انتاج فائق الجودة، كما
تمّ نشر إعلان "مطابع الرأي التجارية"
على الغلاف الأخير.
٥- اتصلت دائرة المطبوعات والنشر
مع إدارة المؤسسة الصحفية الأردنية
بعد أسبوع من الصدور وطلبت منها
عدم طباعة العدد التالي من "اللويبدة"
لسبب خلاف قانوني، وقامت ادارة
المطابع التجارية بابلاغي هذا القرار وأنّها
تعتذر عن الطباعة حتى يتم ابلاغها من
دائرة المطبوعات بعكس ذلك.
٦- دخلت ادارة مجلة "اللويبدة" في
سجالات قانونية مع دائرة المطبوعات
لمدة سنتين، وناصرت صحيفة "الرأي"
مشكورة وجهة نظر اللويبدة بأخبار
وتقارير، وتم حلّ الاشكال أخيراً وبعد
سنتين بتدخل ديوان الرأي والتشريع
باعطاء اللويبدة حقها، والتأكيد أنّها
مرخصة أصلاً حسب الأصول، وتمّ ابلاغنا
بذلك عبر دولة رئيس الوزراء شخصياً في
حينه.
٧- وخلال تلك الفترة لم تطالبنا
جريدة الرأي بالتسوية المالية نظراً
لصعوبة الوضع، وبعد ثلاث سنوات قام
قسم التحصيل في "الرأي" بالاتصال
باللويبدة من أجل تحصيل مطالبة مالية
بقيمة نحو ألف وستمائة دينار، وكان
ردنا دائماً بأنّ المبلغ أقل من ذلك، لأنّ
سعر الطباعة يفترض أن يكون أقل من
ألف وثلاثمائة دينار وهو السعر الذي كنّا
نطبع به في مطبعة فراس ومخصوماً
منه مبلغ ستمائة دينار سعر الاعلان
المتفق عليه، والذي نُشر على الغلاف
الأخير، أي أنّ المبلغ الاجمالي سيكون
سبعمائة دينار أو أقل، بالاضافة إلى أن
اللويبدة تمرّ بمرحلة مالية صعبة لسبب
توقفها الظالم عن الصدور ولتأجيل
التسوية المالية حتّى تتحسّن الأحوال.
٨- فوجئت قبل نحو سنة من الآن
بقيام "الرأي" بنشر إعلان "إخطار صادر
عن دائرة التنفيذ"، دون أن أعرف أصلاً أنّ
هناك قضية في المحكمة فلم اتبلغ شيئاً
ولم يتصل بي أحد وعنواني معروف
للجميع، أمّا العنوان المذكور في الاعلان
التنفيذي هو / جبل اللويبدة شارع
الشريعة وأنا لم أسكن في ذلك الشارع
في حياتي، ومكتبي لم يكن هناك أيضا.
٩-وقد تمّ استئناف القرار التنفيذي
ولكن تمّ رد الاستئناف، وعلمت الان أنّ
المحامية تطالب بمبلغ الفين وثمانمئة دينار
وتهدد بالتنفيذ ومنه المطالبة بسجني.
١٠- أرفق العدد المطبوع وفيه اعلان
مطابع الرأي التجارية، وصورة عن اعلان
المحكمة في العام الماضي، والغريب أنّ
الدعوى ضدّي شخصياً وليست على
مؤسستي التي تصدر مجلة اللويبدة.
١١- قمت على مدار اربع وثلاثين سنة
بالتعامل مع مطابع الرأي التجارية
ودفعت خلالها ما يزيد على نصف مليون
دينار بالاضافة إلى التعامل مع قسم
الاعلانات بما يصل إلى ثلاثمائة ألف دينار،
ولم تحصل بيننا أية مشاكل من أيّ نوع.
عطوفة الأخ العزيز
أضعكم في صورة الوضع الحالي، مع
استعدادي لتسوية عادلة لا يظلم فيها
أيّ طرف.

انتهت الرسالة هنا،

وللحديث بقية!